

يوم القباية وقد مر عثم بن عفان اذن غلام له تترنم فامر
 الغلام ان يترك اذنه ويوجهه واكرهه بما ذلك ومن الصحاب بزم
 من كان يصنع خادمه اذا اذاه بشي فزيدم عليه وفي الحديث
 من ضرب غلاما له حثا لمرئاة اول طمه فان كفاوته ان
 يعتقه والحقان بري تقصير في حقه في خدمته من تقصير
 في تقصيره في خدمته مخالفة وكان بن المنكدر ^{مخدر} اذوا غضب
 على غلامه قال ما اشك بسيدا وبجسن ادا ب
 مملوك بان يعلمه من ادا ب الدين ما لا بد منه ويعلمه
 سورة يوسف واذا ضرب مملوكه فذكر الله له
 يحسك عليه ويذكر قصاص يوم القيمة فان لم يوافق
 المملوك لم يعذب ولكن يبيعه لوين وجه امرأه اذا خاف
 عليه عن الزنا ويقم الحد على مملوكه اذا اتى احد فان
 لم ينجح باعه ولو بنين نجس ومن السنة اذا اتاه المملوك
 بطعام فترقبه واصلى به ان يعده مملوكا ^{او تقصير} الخوان فان لم يعده ^{سنة}

بالكل

او يحمله

يأكل القمة ويروعها ويقل كل هذه ويردوه على الدابة
 اذا ابكها ولا يتركه يسعي خلفه فانه من التكبر ولا يدروا له
 افضل عند الله تعالى منه ولا يتركه ان يمثل بين يديه ولا يبر
 على كسر لانه وعلى زلة وهفوة ونسيان فانه يواخذ بذلك
 يوم القيمة ولا يقول السيد لمملوكه عبدى واعنى بل يقول ^{فان}
 او فتاى ولا يقول المملوك ربى ولكن ليقول سيدى فان الرب
 هو الله تعالى وحده والمملوك في خدمته بعقده الرق فعمل
 الله تعالى في كل عضو منه عضوا منه من انار وبعده
 يخرج من محمده كفا فابقيتم العبد ايام رقه فقلدش
 حسنة المرب عشرة وحسنة المملوك بعشرين بضاعه
 الحسنة وهذا من حسن عبادة الله تعالى ونفع لسيده
 ويزيد السيد في اكرام من كان التزوعا وابين صلاحا
 وقد كان ابن عمر اذا راى من مماليكه من يحسن صلواته
 اعتقه ويقول استحي ان استخدم من جهل عبادة ربه
 ولا استخدم المحرم من مماليكه فانه من الجفاء والذناة

السادة
 المملوك
 في
 ما
 كان
 عليه
 من
 العباد
 والارباب
 في
 ما
 كان
 عليه
 من
 العباد
 والارباب